

النشرة رقم 7

نوفمبر/تشرين الثاني 1997

المعايير الدولية  
لتدابير الصحة النباتية

نظام اصدار شهادات الصحة النباتية لل الصادرات



أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات  
في  
منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة  
1997 - روما ،



### بيان المحتويات

<u>الصفحة</u>	
1	الموافقة
2	مراجعة و التعديل
3	التوزيع
	<b>مقدمة</b>
4	النطاق
4	المراجع
4	التعريف
7	بيان المتطلبات
8	<b>المتطلبات</b>
8	السلطة القانونية -1
8	المؤهلية الادارية -2
9	الموارد -3
9	الموظفوون 1-3
11	المعلومات عن متطلبات الصحة النباتية للبلدان المستوردة 2-3
11	المعلومات الفنية 3-3
11	المعدات 4-3
12	الوثائق -4
12	شهادات الصحة النباتية 1-4
12	شهادة الصحة النباتية لأغراض اعادة التصدير 2-4
13	الاجراءات 3-4
14	السجلات 4-4
15	تتبع مسار الشحنات 5-4

الصفحة

16	الاتصال	-5
16	داخل البلد المصدر	1-5
16	خارج البلد المصدر	2-5
17	آلية الاستعراض	-6
17	استعراض النظام	1-6
17	استعراض المخالفات	2-6

## الموافقة

تقول أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إعداد المعايير الدولية الخاصة بتدابير الصحة النباتية باعتبار هذه المعايير جزءاً من البرنامج العالمي الذي تنفذه منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة لتقديم المساعدة المتعلقة بالسياسات والجوانب الفنية في مجال الحجر الزراعي. ويوفر هذا البرنامج للبلدان الأعضاء في المنظمة ولغيرها من الأطراف المهتمة هذه المعايير والخطوط التوجيهية والتوصيات الرامية إلى توحيد تدابير الصحة النباتية على الصعيد الدولي، بهدف تيسير التجارة وتلافي اللجوء إلى تدابير لا مسوغ لها تشكل حواجز أمام التجارة.

وقد وافقت الدورة التاسعة والعشرون لمؤتمر منظمة الأغذية والزراعة على المعايير التالية في نوفمبر/تشرين الثاني 1997.

جاك ضيوف  
المدير العام  
لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

## المراجعة والتعدل

تخضع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية للمراجعة الدورية والتعدل. ومن المقرر اجراء المراجعة المقبلة عام 2002، أو أى تاريخ آخر تتفق عليه هيئة تدابير الصحة النباتية.

وسيجرى تحديث واعادة نشر هذه المعايير حسب مقتضى الحال. ولذا يرجى من حائزى هذه المعايير التأكد من أن النسخة الحالية أحدث نسخة في هذا المجال.

### التوزيع

توزع أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هذه المعايير على جميع أعضاء المنظمة، وكذلك على الأمانات التنفيذية/الفنية للمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وهي:

- هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادى
- هيئة وقاية النباتات في منطقة البحر الكاريبي
- اللجنة الإقليمية للصحة النباتية في المخروط الجنوبي
- مجموعة الأنديز
- منظمة وقاية النباتات في أوروبا ومنطقة البحر المتوسط
- المجلس الأفريقي للصحة النباتية
- منظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية
- المنظمة الدولية الإقليمية لوقاية النباتات
- منظمة وقاية النباتات في منطقة المحيط الهادى

## مقدمة

### النطاق

تصف هذه المعايير عناصر النظام القطري لاصدار شهادات الصحة النباتية.

### المراجع

- قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 1997. المطبوع رقم 5 ، منظمة الأغذية والزراعة ، روما.
- الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1992. منظمة الأغذية والزراعة ، روما.

### التعاريف

**اعلان اضافي:** بيان يطلبه بلد مستورد ويتعين ادراجه في شهادة الصحة النباتية ويوفر معلومات اضافية محددة تتصل بحالة الصحة النباتية لـ احدى الشحنات.

**شحنة:** كمية من النباتات أو من المنتجات النباتية أو من أي مواد أخرى خاضعة للتنظيم أو منها جميـعاً تنقل من بلد إلى آخر وتغطيها شهادة واحدة للصحة النباتية (قد تتألف الشحنة من طرد واحد أو أكثر).

**بلد المنشأ:** بلد المنشأ بالنسبة لشحنة من النباتات هو البلد الذي نمت فيه هذه النباتات؛ وبلد المنشأ بالنسبة لشحنة من المنتجات النباتية هو البلد الذي نمت فيه النباتات التي استمدت منها هذه المنتجات النباتية؛ وبلد المنشأ بالنسبة للمواد الأخرى

**الخاضعة للتنظيم هو البلد الذي تعرضت فيه هذه المواد للتلوث بالآفات لأول مرة.**

**بلد اعادة**      البلد الذي استوردت اليه شحنة من النباتات، أو المنتجات النباتية، أو المواد الأخرى الخاضعة للتنظيم ثم خرنت فيه هذه الشحنة أو قسمت أو غيرت عبواتها، أو تعرضت فيه للتلوث بالآفات على نحو آخر قبل تصديرها الى بلد ثالث.

**التنسيق:**      قيام بلدان مختلفة بوضع تدابير للصحة النباتية تستند الى معايير مشتركة، واعترافها بهذه التدابير وتطبيقها. (تعريف يستند الى الاتفاق بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية، الموضوع في اطار منظمة التجارة العالمية.)

**إذن الاستيراد:**      وثيقة رسمية ترخيص باستيراد سلعة وفقاً لمطالبات محددة تتعلق بالصحة النباتية.

**التفتيش:**      الفحص البصري الرسمي للنباتات، أو المنتجات النباتية، أو المواد الأخرى الخاضعة للتنظيم من أجل تحديد ما إذا كانت توجد بها آفات و/أو تحديد مدى الامتثال للوائح الصحة النباتية.

**الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات:**      الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بصيغتها المودعة لدى منظمة الأغذية والزراعة في روما في 1951 وبالتعديلات التي أدخلت عليها بعد ذلك.

**المؤسسة القطرية لوقاية النباتات:**      إدارة رسمية تنشأها أحدى الحكومات للنهوض بالوظائف التي حددها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

**الآفات:** أي نوع أو سلالة أو نمط بيولوجي من الكائنات النباتية أو الحيوانية، أو أي عامل ممرض أو مؤذ للنباتات أو المنتجات النباتية (هذا التعريف رهن بالتعديل الرسمي للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات).

**(يتعلق ب) الصحة:** يتعلق بالحجر الزراعي.  
**النباتية:**

**شهادة الصحة:** شهادة مصوغة على غرار الشهادات التموذجية الملحقة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

**اصدار شهادات الصحة النباتية:** استخدام اجراءات الصحة النباتية على نحو يفضى الى اصدار شهادة الصحة النباتية.

**لوائح الصحة:** قواعد رسمية تستهدف منع وفود أو انتشار آفات الحجر الزراعي عن طريق تنظيم انتاج السلع أو المواد الأخرى أو انتقالها أو وجودها ، أو تنظيم النشاط العادي للأفراد ، وعن طريق وضع مخططات لاصدار شهادات الصحة النباتية.

**منتج نباتي:** مادة غير مصنعة ذات أصل نباتي (ومن بينها الحبوب) والمنتجات المصنعة التي قد تشكل ، بحكم طبيعتها أو طبيعة تجهيزها ، خطرا من زاوية انتشار الآفات.

**النباتات:** نباتات حية أو أجزاء من هذه النباتات ، بما في ذلك البذور.

**اختبار:** الفحص الرسمي ، خلاف الفحص البصري ، الذي ينفذ لتبيين وجود الآفات أو للوقوف على آفات معينة

**المعالجة:** اجراء مرخص به رسميا لقتل الآفات أو ازالتها أو جعلها عقيمة.

### **بيان المتطلبات**

تلزم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات أطرافها المتعاقدة باتخاذ ترتيبات لاصدار شهادات للصحة النباتية تشهد بالامثال للوائح الصحة النباتية الخاصة بالأطراف المتعاقدة الأخرى. ويصف هذا المعيار نظاماً لاصدار شهادات لل الصادرات يضمن اصدار شهادات للصحة النباتية سليمة وموثوقة بها. وينبغي للشحنات المصدرة التي تعطى لها شهادات بموجب هذه النظم أن تفي بالمتطلبات الراهنة للصحة النباتية في البلد المستورد.

وتشمل العناصر الأساسية لعملية اصدار شهادات الصحة النباتية ما يلى:

- التأكد من متطلبات الصحة النباتية ذات الصلة في البلد المستورد (بما في ذلك تصاريح الاستيراد إن وجدت)
- التحقق من اتفاق الشحنة مع تلك المتطلبات وقت اصدار الشهادة
- اصدار شهادة الصحة النباتية.

وتشمل المتطلبات الازمة لنظام اصدار الشهادات كى ينبع منها ما يلى:

- السلطة القانونية
- المسؤولية الادارية، بما في ذلك الموارد، والوثائق، والاتصالات، وآلية الاستعراض.

## المطلبات

يشمل إطار النظام الخاص باصدار شهادات الصحة النباتية العناصر التالية.

-1

ينبغي أن تكون المنظمة القطرية لوقاية النباتات هي الجهة الوحيدة التي تملك من خلال، الوسائل التشريعية أو الإدارية، سلطة الرقابة على شهادات الصحة النباتية واصدارها.

ولدى ممارسة هذه السلطة، ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن:

- تتحمل السلطة القانونية عن أعمالها  
– تنفذ ضمانات تدراً المشكلات المحتملة مثل تضارب المصالح والاستخدام  
– الاحتياطي للشهادات.

ويجوز أن تملك المنظمة القطرية لوقاية النباتات سلطة منع تصدير الشحنات التي لا تفي بمتطلبات أحد البلدان المستوردة.

المؤسسة الادارية - 2

ينبغى للمنظمة القطاعية لوقاية النباتات أن:

- تملك نظاماً إدارياً يضمن الوفاء بكل المتطلبات، بما فيها المتطلبات المتعلقة بمواصفات اصدار الشهادات، والمتطلبات التشريعية، والمتطلبات الإدارية تحدد شخصاً أو مكتباً مسؤولاً عن نظام اصدار الشهادات للإصدارات

- تحدد واجبات وخطوط اتصال جميع الموظفين ذوى المسؤوليات المرتبطة باصدار الشهادات
- تضمن توافر مايكفى من الموظفين والموارد للنهوض بالوظائف التالية :

  - تحديث المعلومات المتعلقة بمتطلبات الصحة النباتية للبلدان المستوردة، حسبما تقضى الضرورة
  - وضع تعليمات تنفيذية تكفل الوفاء بمتطلبات الصحة النباتية للبلدان المستوردة
  - تفتيش الشحنات وما يرتبط بها من وسائل نقل وفحصها
  - التعرف على الكائنات الدقيقة التى قد يجرى العثور عليها أثناء التفتيش على الشحنات
  - التحقق من صحة وسلامة اجراءات الصحة النباتية
  - ملء شهادة الصحة النباتية واصدارها
  - تخزين الوثائق واسترجاعها
  - التدريب
  - نشر المعلومات المتصلة باصدار الشهادات
  - الاستعراض المنتظم لدى فعالية نظامها الخاص باصدار شهادات لل الصادرات
  - وضع بروتوكولات ثنائية إذا لزم الأمر.

### الموارد -3

#### 1-3 الموظفون

ينبغي أن يتوافر للمنظمة القطرية لوقاية النباتات موظفون يتمتعون بمستوى من الخبرة يناسب مهام ومسؤوليات الوظائف التي يشغلونها. وينبغي أن يتوافر للمنظمات القطرية لوقاية النباتات موظفون – أو أن

تتوفر لها امكانية الاستعانة بموظفين - تلقوا تدريبا واكتسبوا خبرات في المجالات التالية:

- تنفيذ عمليات التفتيش على النباتات والمنتجات النباتية والمأード الأخرى الخاضعة للتنظيم للأغراض المتصلة باصدار شهادات الصحة النباتية
- التعرف على النباتات والمنتجات النباتية
- الكشف عن الآفات النباتية والتعرف عليها
- أداء معالجات الصحة النباتية المطلوبة لاصدار الشهادة المعنية أو الاشراف على تلك المعالجات
- أنشطة المسح والرصد والمراقبة المتصلة باصدار شهادات الصحة النباتية
- وضع نظم سلémة لاصدار الشهادات، وصياغة تعليمات مستمدة من متطلبات الصحة النباتية للبلدان المستوردة
- القيام، عندما يقتضي الأمر، باختبار قدرات الموظفين المفوضين في اصدار الشهادات وبفحص النظم المعتمدة في هذا الشأن.

ويجوز أن تفوض المنظمة القطرية لوقاية النباتات موظفين غير حكوميين في تنفيذ بعض المهام المحددة المتصلة باصدار الشهادات، وذلك باستثناء اصدار هذه الشهادات ذاتها. وكى يمكن تفويض هؤلاء الموظفين، ينبغي أن يكونوا مؤهلين ومتربسين وأن يكونوا مسؤولين أمام المنظمة القطرية لوقاية النباتات. وضمانا لاستقلال هؤلاء الموظفين في أداء وظائفهم الرسمية، ينبغي أن يكونوا خاضعين لضوابط مناظرة للضوابط التي يخضع لها الموظفون الحكوميون وألا تكون لديهم مصلحة مالية في النتيجة التي تسفر عنها مهامهم.

## 2-3 المعلومات عن متطلبات الصحة النباتية للبلدان المستوردة

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تتوافق، بقدر المستطاع، تحديد المعلومات الرسمية الراهنة المتعلقة بالمتطلبات الاستيرادية للمتاجرين معها. وقد يكون من المفيد للمصدر أن يحصل على معلومات عن المتطلبات الاستيرادية الراهنة للبلد الذي تتجه إليه الشحنة وأن يوافي بها المنظمة القطرية لوقاية النباتات.

## 3-3 المعلومات الفنية

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن توفر للموظفين المشتركين في اصدار شهادات الصحة النباتية معلومات فنية وافية عن الآفات التي تعتبرها البلدان المستوردة من آفات الحجر الزراعي، وأن توفر لهم أيضاً بقدر الامكان معلومات عن الآفات التي لا تعتبرها هذه البلدان من آفات الحجر الزراعي، بما في ذلك المعلومات عن:

- وجود تلك الآفات وتوزيعها داخل البلد المصدر
- بيولوجيا الآفات، ومراقبتها، والكشف عنها، والتعرف عليها
- ادارة الآفات، حيثما يكون ذلك مناسباً.

## 4-3 المعدات

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تضمن توافر ما يكفي من معدات ومرافق لتنفيذ إجراءات التفتيش، والاختبار، وفحص الشحنة، وإجراءات اصدار شهادات الصحة النباتية.

**الوثائق -4****1-4 شهادات الصحة النباتية**

ينبغي استخدام الشهادات النموذجية للصحة النباتية بصيغتها الواردة في ملحق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وينبغي أن تحتوى شهادة الصحة النباتية على معلومات كافية تتيح تحديد الشحنة التي تتعلق بها هذه الشهادة تحديداً وأوضحاً. ولا ينبغي أن تتضمن شهادة الصحة النباتية أى معلومات أخرى لا تتعلق بالصحة النباتية.

ولainbigny أن تكون صلاحية شهادات الصحة النباتية غير محددة الأجل بل ذات مدة محددة (قبل التصدير)، وذلك بالقدر الذي تراه المنظمات القطرية لوقاية النباتات ملائماً، ضماناً للسلامة من ناحية الصحة النباتية ومن الناحية المادية. ويجوز أن تدرج في شهادة الصحة النباتية التي يتم اصدارها بيانات مناسبة بشأن عدم تحمل مسؤوليات قانونية معينة.

**2-4 شهادة الصحة النباتية لأغراض اعادة التصدير**

قبل اصدار شهادة صحة نباتية لاعادة تصدير احدى الشحنات، ينبعى أن تقوم المنظمة القطرية لوقاية النباتات أولاً بدراسة شهادة الصحة النباتية الأصلية التي أصدرها بلد المنشأ و أن تقرر ما إذا كانت متطلبات البلد الذي تتجه إليه الشحنة تعد أكثر تشديداً من المتطلبات التي تفي بها في شهادة الصحة النباتية أو مماثلة لها في التشدد أو أقل منها تشديداً.

وإذا جرت اعادة تعبئة الشحنة، ينبعى اجراء تفتيش اضافي، وذلك بصرف النظر عن درجة تشدد المتطلبات. ولكن لو لم تتم اعادة تعبئة الشحنة فان قضيتين تطرحان في هذه الحالة. فإذا كانت المتطلبات مماثلة في التشدد أو أقل تشديداً، لم يقتض الأمر اجراء تفتيش اضافي. أما لو كانت المتطلبات أكثر تشديداً فينبغي عندئذ اجراء تفتيش اضافي.

وإذا كان للبلد الذي تتجه إليه الشحنة متطلبات خاصة (مثل التفتيش الميداني) لا يمكن الوفاء بها من جانب بلد إعادة التصدير، لن يتتسنى إصدار شهادة ل إعادة التصدير ما لم يكن هذا البند الخاص قد أدرج أو ذكر في شهادة الصحة النباتية الأصلية أو إذا أمكن أن تجري على العينات تجارب مختبرية مناظرة يوافق عليها البلد الذي تتجه إليه الشحنة. ويمكن – عندما تتسم عملية إعادة التصدير بصفة الانتظام، أو عند استهلال هذه العملية – الاتفاق بين المنظمتين القطريتين لوقاية النباتات في كل من بلد المنشأ وبلد إعادة التصدير على إجراءات مناسبة تفي بهذه المتطلبات الخاصة.

وإذا كان بلد إعادة التصدير لا يشترط شهادة صحة نباتية للسلعة المعنية لكن كان البلد الذي تتجه إليه الشحنة يشترط هذه الشهادة، وكان بالواسع الوفاء بالمتطلبات عن طريق إجراء تفتيش بصري أو تجارب مختبرية على العينات، جاز لبلد إعادة التصدير أن يصدر شهادة عادية للصحة النباتية مع ذكر اسم بلد المنشأ بين قوسين.

### 3-4 الإجراءات

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تضع وتحدد ما يقتضيه الأمر من وثائق توجيهية، وتعليمات لتنفيذ الإجراءات، وارشادات للعمل، تغطي كل جانب من جوانب نظام إصدار الشهادات.

وتشمل العناصر الرئيسية ما يلى :

تعليمات تتعلق بشهادات الصحة النباتية : -

- الرقابة على إصدار الشهادات (يدوياً أو الكترونياً)
- تحديد الموظفين المسؤولين عن إصدار الشهادات

ادراج الاعلافات الاضافية	-
ملء القسم المخصص للمعالجة من الشهادة	-
المصادقة على التعديلات	-
ملء شهادات الصحة النباتية	-
التوقيع على شهادات الصحة النباتية وتسليمها	-
تعليمات تتعلق بالعناصر الأخرى :	-
اجراءات للعمل مع الصناعة	-
اجراءات أخذ العينات والتفتيش عليها وفحصها	-
كفالات أمن الأختام/العلامات الرسمية	-
تحديد الشحنات وتتبع مسارها وكفالات أمنها	-
إمساك السجلات.	-

#### 4-4 السجلات

ينبغي بوجه عام إمساك سجلات بشأن جميع الأنشطة المذكورة في هذه المعايير.

وينبغي الاحتفاظ بنسخة من كل شهادة للصحة النباتية لأغراض اثبات صحة البيانات والرجوع إليها.

وبالنسبة لكل شحنة تصدر لها شهادة صحة نباتية، ينبغي إمساك سجلات حسبما يقتضى الحال بشأن:

- أى تفتيش، أو اختبار، أو معالجة، أو أى فحص آخر أجرى للشحنة
- أسماء الموظفين الذين قاموا بهذه المهام
- تاريخ تنفيذ النشاط
- النتائج التي تم التوصل إليها
- أية عينات يتم أخذها.

وقد يكون من المفيد إمساك سجلات مناظرة بشأن الشحنات غير المطابقة التي لم تصدر لها شهادات للصحة النباتية.

ويينبغي أن تكون المنظمة القطرية لوقاية النباتات قادرة، خلال فترة زمنية مناسبة، على استرجاع هذه السجلات عند اللزوم. ويوصى باستخدام وسائل الكترونية آمنة في تخزين واسترجاع تلك السجلات التي يينبغي أن تصاغ وثائقها وفقا لنماذج موحدة.

#### 5-4 تتبع مسار الشحنات

يينبغي أن يتتسنى تتبع مسار الشحنات حسبما يقتضي الحال خلال جميع مراحل الانتاج والمناولة والنقل وصولا الى نقطة التصدير. وإذا نما الى علم المنظمة القطرية لوقاية النباتات بعد اصدار الشهادة أن شحنة مصدرة ربما لا تكون قد امتثلت متطلبات الصحة النباتية للبلد المستورد، عليها أن تخطر بذلك المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد في أسرع وقت ممكن.

**الاتصال -5****1-5 داخل البلد المصدر**

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تضع من الاجراءات مايتيح لها الاتصال في الوقت المناسب بالموظفين المختصين والصناعة المعنية بشأن التغييرات فيما يلي:

- متطلبات الصحة النباتية للبلد المستورد
- أوضاع الآفة الجغرافية وأماكن انتشارها
- الاجراءات التنفيذية.

ويجوز للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تضع، بشأن الشحنات غير المطابقة، اجراء يتتيح الاتصال السريع بجميع الأطراف المتضررة في الصناعة وبالموظفين المسؤولين عن اصدار الشهادات. والغرض من هذا الاجراء هو تيسير حل المشكلة وتجنب اعادة تقديم الشحنة إلا اذا كان الاجراء التصحيحي المعتمد قد تم اتخاذة.

**2-5 خارج البلد المصدر**

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن:

- تقيم اتصالاً بالممثلين المعينين في المنظمات القطرية المختصة لوقاية النباتات من أجل مناقشة متطلبات الصحة النباتية
- توفر نقطة اتصال تتتيح للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة أن تبلغها بحالات عدم الامتثال
- تقيم اتصالاً بالمنظمات الاقليمية المختصة لوقاية النباتات وغيرها من المنظمات الدولية المختصة من أجل تيسير تنسيق تدابير الصحة النباتية ونشر المعلومات الفنية والرقابية.

**ـ6 آلية الاستعراض****1-6 استعراض النظام**

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تستعرض بصفة دورية مدى فعالية جميع جوانب نظامها الخاص بإصدار الشهادات لل الصادرات، وأن تدخل التغييرات المطلوبة على هذا النظام عند الضرورة.

**2-6 استعراض المخالفات**

ينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تضع اجراءات للتحقيق في التقارير الواردة من البلدان المستوردة لشحنات غير مطابقة لشهادة للصحة النباتية. وينبغي موافاة البلد المستورد، عند الطلب، بتقرير عن نتيجة هذا التحقيق.

للحصول على مزيد من المعلومات عن الخطوط التوجيهية والتوصيات  
الدولية الخاصة بتدابير الصحة النباتية فضلاً عن القائمة الكاملة للمطبوعات  
الجارية، يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

IPPC Secretariat

العنوان البريدي:

Plant Protection Service  
Food and Agriculture Organization of the United Nations  
Viale delle Terme di Caracalla  
00100 Rome, Italy

+39-06-57056347

فاكس:

ippc@fao.org

البريد الإلكتروني:

أو الرجوع إلى موقعنا على شبكة إنترنت:

<http://www.fao.org/WAICENT/FaoInfo/Agricult/AGP/AGPP/PQ/Default.htm>